

230923 - كيف أميز بين الصفرة والافرازات العادية ؟

السؤال

كيف لي أن أميز ما بين الصفرة ورطوبات الفرج إن كان متصلا بالحيض ، أم هل جميع ما يكون على صفار هو من الصفرة ، حتى لو كان أبيض مائلا قليلا للصفار ، وتمنع عن الصوم والصلاة إن كانت متصلة بالحيض . ففي بعض الأحيان أراه على أبيض ، ولكن أسلط الضوء الأبيض لكي أتأكد ، وأراه مائلا قليلا جدا للصفار ، هل هذا هو الصفرة أم هناك تشبيه أستطيع تمييزها بها ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يضررك هذا الاشتباه الذي تسألين عنه في شأن الصفرة ورطوبة الفرج ، وذلك لأن الأمر لا يخلو من حالتين :
أولا :

إما أن ينزل الأصفر قبل الحيض ، أو بعده ، متصلا بفترة الدورة [أي : قبل حصول الطهر] ، أو ينزل خلال مدة الدورة نفسها ، وقبل الطهارة منها بنزول السائل النقي الأبيض الشفاف :
فهذا كله من الحيض ، سواء كان صفارا محضا ، أم بياضا مشوبا بالصفرة ، ولا وجه لخوفك الاشتباه بين الصفرة ورطوبة الفرج ، فرطوبة الفرج هنا لا حكم لها ، ما دامت الدورة قائمة ، ولا احتمال للسوائل الطاهرة أصلا .
ثانيا :

أما إذا ظهرت من حيضتك ، بعلامة السائل الأبيض ، أو بالنقاء والجفاف ، وانتهت عدتك واطمأننت لذلك : فما ينزل عليك بعد الاطمئنان للطهارة لا يخلو :

إما أن يكون أبيض نقياً ، بنظر العين المجرد ، ومن غير تكلف في النظر بالأضواء والفحوصات ونحو ذلك ، وليس له رائحة كريهة ، فهذا من رطوبات الفرج الطاهرة كما قال في " الإنصاف " (1/341) : " في رطوبة فرج المرأة روايتان... إحداهما : هو طاهر ، وهو الصحيح من المذهب مطلقا " . ولكنها تنقض الوضوء .

وإما أن يميل إلى الصفار بنظر العين المجرد أيضا ، ودون تركيز الأضواء ، فهذا سائل نجس ، كما سبق بيانه في الفتوى رقم : (7776) ، فتحترز المرأة منه وتغسله من ثيابها ، وتتوضأ من نزوله ، غير أننا لا نحكم عليه بأنه من الحيض ، فالفرض أن الدورة قد انقضت وانتهت كما هو مذهب الحنابلة .

يقول ابن قدامة رحمه الله :

" إن رأته [يعني الصفرة] بعد أيام حيضها ، لم يعتد به . نص عليه أحمد ... وإن رأتها فيما بعد العادة فهو كما لو رأته غيرها ... وإن طهرت ثم رأته كدرة أو صفرة ، لم يلتفت إليها " .

انتهى من " المغني " (1/241)

ويقول ابن تيمية رحمه الله :

" والصفرة والكدرية بعد الطهر لا يلتفت إليها . قال أحمد وغيره : لقول أم عطية : (كنا لا نعد الصفرة والكدرية بعد الطهر شيئا) [رواه أبوداود (رقم/307)] " .

انتهى من " الفتاوى الكبرى " (5/315)

وهذا يعني أن التمييز يعتمد على اللون الظاهر للعيان دون تكلف ، فالرطوبة أو الإفرازات العادية بيضاء وليست كريهة الرائحة ، أما الصفرة النجسة فالصفار فيها واضح .

وقد تكون رائحة رطوبة الفرج رائحة كريهة بسبب بعض الالتهابات أو البكتيريا ، ولذلك لم نعتمد الرائحة الكريهة لتمييز الصفرة .

وفي هذه الحالة ننصحك أيضا بمراجعة الطبيبة المختصة ، فقد تكون الصفرة بعد الطهارة من الحيض علامة على التهابات أو مشاكل صحية داخلية ، لا بد من علاجها ومتابعتها .

وبهذا يتبين أن رطوبات الفرج لا تشتبه بالصفرة .

وللمزيد يرجى النظر في الفتاوى الآتية : (178430) ، (179069) ، (227150) .

والله أعلم .